جريمة خطف و تحويل مسار الطائرات من جرائم العصر الحديث و التي لم تكن مألوفة من قبل، فنجدها نشأة نتيجة التطور و التقدم في صناعة الطائرات التي أصبحت واحدة من أهم وسائل النقل و أبرزها على الصعيدين الوطني و الدولي نظرا لإتساع الطائرة و قدرتها على حمل المئات من المسافرين و التحليق لساعات عديدة في الجو سواء ضمن ذات الحدود السياسية الإقليمية أو متجاوزة إياها، كان من الطبيعي توقع حدوث أفعال قد تشكل جرائم وفقا للقانون الدولي أو الوطني، من شأنها أن تهدد سلامة و أمن الطائرات وركابها .

تبرز أهمية دراسة جريمة خطف الطائرات و الأسباب المؤدية إلى إرتكابها سواء من طرف أفراد أو جماعات إرهابية، أنها من أحد أشكال الإجرام الحديث الذي يهدد أمن البشرية جمعاء ، و يثير العديد من المشكلات القانونية من حيث تحديد مفهوم هاته الجريمة وقواعدها الموضوعية و الإجرائية في سبيل مكافحتها على المستوى الداخلي و الدولي سواء من حيث الإختصاص و المتابعة الجزائية أو من حيث التسليم ، هذا ما حظي بعناية المجتمع الدولي من خلال عقد العديد من الإتفاقيات التي تحث على التعاون الدولي في مجال مكافحة و تجريم هذه الظاهرة، نذكر منها إتفاقية طوكيو 1963 و إتفاقية لاهاي 1970 وإتفاقية مونتريال 1971، و مصادقة الجزائر على هاته الإتفاقيات و البروتوكول الملحق تبين أن المشرع الجزائري هو الأخر قد أبدى إهتمامه في مكافحة هذه الظاهرة .

لذا فإن موضوع خطف و تحويل الطائرات و إرتباطه بالإرهاب الدولي جدير بالبحث والدراسة لما يثيره من مسائل قانونية لم يتم وضع حلول بشأنها و متفق عليها على المستوى الإقليمي و الدولي هذا من جهة، و من جهة أخرى ترجع اهمية الدراسة إلى الخطورة التي تثيرها هاته الجريمة و عدم إقتصارها على الدولة صاحبة علم الطائرة المخطوفة، كون هذه الجريمة ذات طبيعة مستمرة تقع على وسيلة نقل يمكنها تجاوز الحدود الإقليمية السياسية للدولة لتدخل ضمن حدود دولة أخرى ، هذا ما يشكل العديد من الصعوبات و الإشكالات التي تعترض سبيل جهود مكافحة هاته الجريمة .

وفي حال أُعتبرت هاته الجريمة كأحد الأعمال الإرهابية فإن هذا يزيد من حدة خطورتها وبالتالي تصبح موضوعا يستوجب تحديد ماهيته و بيان أسبابه و نتائجه على المجتمع الدولي، على إعتباره أنه أحد مواضيع الساعة ذلك لكثرة إختطاف الطائرات و تزايد المخاطر الناجمة عنها على الحياة اليومية للأفراد في كل أنحاء العالم.

بالنظر إلى خصوصية جريمة خطف و تحويل الطائرات، و ما تكتسيه من أهمية بالغة بالنسبة للمجتمع الدولي و الوطنين فإن الأهداف المتوخاة من دراستها هو محاولة الوصول إلى تبيان كيفية معالجة هذه الظاهرة سواء على الصعيد الدولي أو الوطني، كون الإتفاقيات الدولية ذات الصلة بجريمة خطف و تحويل الطائرات، حاولت وضع اسس التجريم لهذا السلوك على غرار بعض السلوكات الإجرامية الأخرى التي تهدد سلامة و أمن الطيران المدني، لكنها بالموزاة مع ذلك تركت المجال للتشريعات الوطنية تحديد الوصف القانوني لهاته الجريمة و تبياتن أركانها و العقوبة المقررة لها و إجراءات متابعتها، و ذلك حسب متطلبات السياسة الجنائية المتبعة لكل دولة متعاقدة.

كذلك نجد الهدف من هاته الدراسة هو نوضيح مدى تأثر هذا السلوك الإجرامي بالباعث والدوافع المؤدية إلى إرتكابه، خصوصا إذا إقترن هذا السلوك بغرض المساس بأمن الدولة الذي يجعله احد صور الأعمال الإرهابية، و مما يزيد من خطورة هذا الفعل، على خلاف إن كان الدافع إلى إرتكابه سياسيا أو إقتصاديا أو شخصيا خارجا عن إطار هاته الأعمال.

بالإضافة إلى تبيان جهود المشرع الجزائري من خلال النصوص التي إستحدثها نتيجة إنضمامه إلى الإتفاقيات الدولية ذات الصلة بجريمة خطف و تحويل الطائرات، و مدى تمكنه من تطبيق التوصيات التي جاءت بها هاته الإتفاقيات في سبيل إرساء القواعد الموضوعية و الإجرائية بغرض قمع هذه الظاهرة .

نظرا لما تكتسيه هاته الجريمة من أهمية إما من الجانب القانوني أو الأمني، كونها أفعال إجرامية تنصب على أحد وسائل المواصلات و النقل الدولية و التي تخلف تهديدا على أمن الأفراد و سلامتهم و كذلك مساسا بامن المجتمع ككل. وهو الأمر الذي دفعني إلى

دراستها، و هي ذات الأهمية التي دفعت المشرع الجزائري على غرار المجتمع الدولي إلى تجريم هاته الأفعال و إدراجها بنصوص قانونية ضمن قانون العقوبات خصوصا أن بعض المستجدات على الصعيد الدولي وبالتحديد أحداث 11 سبتمبر 2001 هي التي أعطت جريمة خطف الطائرات و تحويل مسارها هذا الصدى الإعلامي ، و على وجه التحديد ربط هاته الأفعال بالأعمال الإرهابية ، الأمر الذي ضاعف الجهود الدولية في سبيل مكافحة الإرهاب عامة و خطف الطائرات كأحد صور هاته الأعمال.

و من الأسباب الموضوعية التي تحث على دراسة هذا الموضوع هي المشاكل القانونية التي تثيرها هاته الجريمة إما من حيث تحديد تكييفها كأحد الجرائم العادية أو إعتبارها كأحد صور الأعمال الإرهابية هذا في حالة إرتباطها بقصد خاص المتمثل في تهديد سلامة أمن الدولة دون أن يخفى علينا صعوبة تحدي هذا القصد و إثباته ، بالإضافة إلى مسألة تحديد الإختصاص نظرا لطبيعة هذه الجريمة المستمرة و إرتكابها على إقليم حكمي و بالتالي فإن آثار هذا السلوك قد تمتد إلى أكثر من دولة واحدة.

نظرا إلى المستجدات في الساحة الدولية و إرتفاع معدلات إرتكاب هذه الظاهرة وإنتشارها بشكل واسع مما يجعلها أحد أهم المسائل المطروحة على المستوى الدولي ترجمت في مجموع من الإتفاقيات الدولية ذات الصلة بخطف و تحويل الطائرات ، و التي سعى المشرع الجزائري بعد إنضمامه إليها لتكريس مبادئها ضمن القانون الداخلي، فإن هذا يطرح لنا إشكال **ما هي الأطر القانونية الموضوعية و الإجرائية المرصودة لمكافحة جريمة خطف و تحويل الطائرات ؟**

و للإحاطة بهذه الإشكالية و جزئياتها كان لابد من تقسيم الموضوع إلى فصلين تناولت في الأول ماهية الجريمة محل الدراسة محددا نشأتها و مفهومها و الأركان العامة المتطلبة لقيامها متبعا في ذلك المنهج الوصفي ، اما الفصل الثاني فقد خصصته لتحديد آليات مكافحة جريمة خطف و تحويل الطائرات بدءا بالقواعد الإجرائية ثم الجهود الدولية ولطبيعة هذا الفصل و كثرة النصوص القانونية الإجرائية إتبعت المنهج التحليلي .

ولم يحظ الموضوع بدراسات سابقة عديدة خلافا لمذكرة ماجيستير للطالب الأخضر دهيمي المعنونة بالإرهاب الدولي و إختطاف الطائرات و التي لم تكن دراسة متخصصة للجريمة وإنما كانت مدرجة كأحد صور الإرهاب الدولي مما شكل صعوبة في بحث الموضوع.

بالإضافة إلى صعوبات أخرى تمثلت أساسا في قلة المراجع الوطنية التي تطرقت لدراسة هذا الموضوع من الناحية القانونية و الموضوعية للإعتماد عليها كمراجع للإنطلاق في تحليل الموضوع ، وعلى الرغم من توافر بعض المراجع الأخرى غير الوطنية إلا أنه نجدها إعتمدت أساسا في تحليلها لجريمة خطف و تحويل الطائرات على الإتفاقيات الدولية و دراستها دون ان تبرز دور سياستها الجنائية في المكافحة ، الأمر الأخر الذي واجهني عند تحليل هذا الموضوع هو عدم وجود حوادث سابقة أو إجتهادات قضائية بصدد جريمة خطف و تحويل الطائرات و حتى و إن وجدت فإنه تخص الجرائم المرتكبة على متن الطائرات و ليس هاته الجريمة بالتحديد.

كذلك نجد أن المشرع الجزائري قد أضاف جريمة خطف و تحويل الطائرات كأحد الأعمال الإرهابية بعد تعديل قانون العقوبات[1] ، فكما نعلم أنه من الصعب تحديد مفهوم الإرهاب لغياب الموضوعية في تحليله الأمر الذي يظهر تفسيرات متباينة حول هاته الظاهرة خصوصا لتعدد الدوافع التي تؤدي إلى إرتكابها .

خطة الموضوع

الفصل الأول : ماهيـــة جريمة خطف و تحويل الطائرات

المبحث الأول: مفهوم جريمة خطف و تحويل الطائرات

المطلب الأول: التعريف بجريمة خطف و تحويل الطائرات

– الفرع الأول: التطور التاريخي

(1) بموجب القانون رقم 14-01 المؤرخ في 4 ربيع الثاني الموافق ل 04 فيفري 2014، يعدل و يتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفرعام 1386الموافق 08 يونيو1966و المتضمن قانون العقوبات.

- الفرع الثاني: المقصود بالخطف و تحويل المسار
- الفرع الثالث: التعريف وفق الإتفاقيات الدولية

المطلب الثاني: خصائص الجريمة

- الفرع الأول: الخصائص المتعلقة بالطابع الدولي
- الفرع الثاني: الخصائص المتعلقة باعتبارها جريمة ارهابية

المطلب الثالث: تمييزها عن ما يشابهها من الجرائم

- الفرع الأول: جريمة القرصنة
- الفرع الثاني: الجريمة السياسية
- الفرع الثالث: جريمة الحرابة

المبحث الثاني: الأركان العامة للجريمة

المطلب الأول: الركن الشرعي

- الفرع الأول: موقف المشرع الجزائري
- الفرع الثاني موقف التشريعات المقارنة

المطلب الثاني: الركن المادي

- الفرع الأول : عناصر السلوك الإجرامي
- الفرع الثاني: النتيجة الجرمية
- الفرع الثالث: العلاقة السببية

المطلب الثالث: الركن المعنوي

- الفرع الأول : القصد العام
- الفرع الثاني : القصد الخاص

الفصل الثاني : آليات مكافحة جريمة خطف و تحويل الطائرات

المبحث الأول : القواعد الإجرائية لقمع جريمة خطف و تحويل الطائرات

المطلب الأول: إنعقاد الإختصاص الجنائي

- الفرع أول: الإختصاص القضائي وفق القانون الدولي
- الفرع ثاني: الإختصاص القضائي وفق الإتفاقيات الدولية ذات الصلة بجرائم إختطاف الطائرات

- الفرع ثالث: موقف المشرع الجزائري

المطلب الثاني: المتابعــة الجزائيـــــة

- الفرع أول :إجراءات البحث و التحري
- الفرع ثاني: مرحلة التحقيق الإبتدائي

المطلب الثالث: العقوبات المقررة

- الفرع أول: العقوبات الأصلية
- الفرع ثاني: العقوبات التكميلية
- الفرع ثالث: الأعذار القانونية و حدود التخفيف

المبحث الثاني: الجهـــود الدوليـــــة

المطلب الأول: تسليم المجرمين

- الفرع أول: التسليم وفق أحكام القانون الدولي العام
- الفرع ثاني: التسليم وفق الإتفاقيات ذات الصلة بجريمة خطف الطائرات.
- الفرع ثالث: دور الإتفاقيات الثنائية الخاصة بتبادل المجرمين في قمع جريمة إختطاف الطائرات.

المطلب الثاني: المساعدة القضائية

المطلب الثالث: التدابير الوقائية لمنع خطف و تحويل الطائرات

- الفرع أول : الإجراءات الوقائيــة قبل وقـــوع حوادث إختطـاف الطائرات
- الفرع ثاني: الإجراءات المتبعة بعد وقوع عملية خطف الطائرات

الخاتمة